

3 شرح منهج السالكين وتوضيح الفقه في الدين (المسح على الخفين والجبيرة - التيمم) الشيخ محمد المعيوف

محمد المعيوف

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا. من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا - 00:00:00
صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا. اللهم انفعنا بما علمتنا وعلمنا ما ينفعنا. وزدنا وارزقنا علما ينفعنا. رب زدنا علما واهدنا وسددنا وارزقنا البصيرة في الدين والاخلاص في القول والعمل. نعم - 00:00:18
احسن الله اليكم. الحمد لله قال المصنف هذا اكمل الوضوء الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم فرض من ذلك ان يغسل مرة واحدة. وان يرتبها على ما ذكره الله تعالى في قوله يا ايها الذين امنوا - 00:00:38
اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين لا يفصل بينهم والا يفصل بينها بفاصل طويل عرفا. بحيث لا ينبنى بعضه على بعض. وكذا كل - 00:00:58
ما اشترطت له الموالاة. اي نعم هو الشيخ ذكر ما ذكر من فروط الوضوء الستة وهي الفروض الاربعة المذكورة في الاية غسل الوجه واليدين المرفقين مسح الرأس وغسل الرجلين والترتيب والموالاة. والموالاة يكون بحيث لا يفصل بين - 00:01:18
طويل لا يمكن بناء الوضوء بعضه على بعض. وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا في رجله مثله للعبة لم يصبها الماء فقال ارجع فاحسن وضوءك. في رواية فاعد وضوءك. وما ترتيب فهو ترتيب - 00:01:38
بحيث لا يقدم بعضها على بعض وهذه كما ذكر فروط والفروض هي الاركان وهي التي تتكون منها ماهية العبادة. يعني الركن من الشيء يكون جزء منه كركن البيت مثلا ركن الجدار. كذلك اركان العبادة سواء وضوء او الصلاة وغيرها. هي التي يتكون منها - 00:01:58
نية العبادة بخلاف الشروط والشروط تكون خارجة عنها. نعم فصل في المسح على الخفين والجبيرة. فان كان عليه خفان ونحوهما مسح عليهما. ان شاء يوما وليلة للمقيم وثلاثة ايام بلاليهن للمسافر. بشرط ان يلبسهما على طهارة. ولا - 00:02:23
امسحهما الا في الحدث الاصغر. عن انس مرفوعا اذا توشأ احدكم ولبس خفيه فليمسح عليهما وليصل فيهما ولا يخلعهما ان شاء الا من جنابة. رواه الحاكم وصححه. فان كان على اعضاء وضوءه جبيرة على كسر - 00:02:50
حدث هنا عن المسح على الخفين وماء الحق بهما من الجوربين وما يسمى بشراب او الامامة او الجبيرة فهذه اشياء لا بأس ان يمسح الانسان عليها فله ان يمسح ان كان مقيما - 00:03:10
يوما وليلة وان كان مسافرا ثلاثة ايام وبما يليها. وفي حديث علي رضي الله عنه الذي خرج مسلم في صحيحه ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل للمقيم يوما وليلة ولمسافر ثلاثة ايام - 00:03:30
من ظلالها ولكن هذا المسح له شروط اولا ان يكون في الحدث الاصغر فان كان في حدث اكبر كجنابة فلا يجوز ان يمسح بل لابد من خلعهما. وفي حديث صفوان ابن عسال رضي الله عنه وارضاه. قال - 00:03:50
كنا اذا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يعني سفرا يأمرنا الا ننزع خفافنا ثلاثة ايام بلاليهن الا فمن الجنابة ولكن من بول او نوم او غائط فهذه لا يتعين نزع الخف من اجلها - 00:04:10

قبل تمام المدة الشرط الاول اذا ان تكون في حدث اصغر. الشرط الثاني الالتزام المدة ان يمسح في المدة ويا يوم وليلة فاذا توضع
الفجر مثلا غسل رجليه ولبس الخف او الجوارب - [00:04:30](#)

ثم مسح الظهر مسح الامام في صلاة الظهر فيمسح يوما وليلة يعني من صلاة الظهر يمسح الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر
واذا ناد في الضحى ان يتوضأ لصلاة او مصحف الى الظهر - [00:04:51](#)

من اليوم المقابل فاذا جاء الظهر خلعهما فهذا يوم وليلة. واما المسافرين فثلاث ايام بلياليها ولا بد ايضا من الشروط المتفق عليها ان
يلبس الخف على طهارة يعني عندما يلبس الخف او شراب يكون متوضأ - [00:05:11](#)

وفي حديث المغيرة المخرج في الصحيحين قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فاهويت لانزع خفيه فقال له دعهما
فاني البستهما طاهرتين ومسح عليهما فدل على اشتراط الطهارة قبل لبسهما. يشرطون شروطا اخرى يكون منسوخ عليه -

[00:05:31](#)

طاهرا ان يثبت بنفسه لا يحتاج الى شد الشيخ اغفل ذكرها. المقصود انه يتقيد المدة في المسح. لكن متى يبدأ يبدأ في قول الجمهور
من الحدث يعني اذا توضع الفجر وصار رجليه ولبس الشراب والخفين ثم صلى الفجر - [00:05:58](#)

واحدث نقض الوضوء من هنا تبدأ المدة والقول الثاني ان المدة تبدأ من المسح وهذا القول يختاره جمع من المحققين وعليه الفتوى
فتبدأ المدة من صلاة الظهر. قالوا لان اذا قلنا ان المدة تبدأ بعد الحدث - [00:06:26](#)

فانه سوف يمدح يمسح اقل من اليوم والليلة. يعني يحدث بعد صلاة الفجر عن هذا القولون سيمسح الى متى الى صلاة الفجر ينصح
الفجر. من الفجر الى الظهر لا يمسح. فيكون مسح اقل من يوم اقل من يوم وليلة. لكن اذا قلنا ان - [00:06:51](#)

تبدأ من المزمح فيكون مسح يوما وليلة يعني مسح من الظهر الى نعم الى الظهر يكون مسح يوما وليلة وهذا الذي عليه عمل الناس
وعليه فتوى العلماء رحمهم الله تعالى. هنا شيء اخر يمسح ايضا وهو الجبيرة - [00:07:17](#)

الانسان اذا كان في جرح يا اخوان شرف يده او فإن كان الغسل وغسل اذا كان الماء لا يضره. واذا كان الغسل يضره وامكن مسحه
بالماء ولا يضره الناس يمسحه بيده كما يمسح الخف. فان كان المسح ايضا يضره ووضع عليه جبيرة - [00:07:39](#)

اول لفقة لازق يمسح نفسه كمن يضع الرزق على ظهره يا اخوان ثم يغتسل من الجنابة. اذا اغتسل يمر بيده عليها ايضا يمسحها اه ان
كان لا يمكن وضع لصقة عليها ولا يمكن غسلها اطلاقا. يعني الاطباء قالوا لا يأتيها الماء. طيب - [00:08:05](#)

عليها شاشة وشقاولة لا يضع عليها لا شاش ولا ولا غيره فماذا يعمل؟ يتيمم يا اخوان. يتيمم مع الوضوء. يعني انتهى من الوضوء
يتيمم. ولا يتعين الترتيب في اظهر قول اهل العلم - [00:08:32](#)

لكن هناك فروق لطيفة يذكرونها يا اخوان بمسح الجبيرة ومسح الخف. منها ان الخف لابد ان يلبسها وراء طهارة. واما الجبيرة نعم لا
تشغل الطهارة على الصحيح ان الجبيرة تحصل في وقت حرج. ان يصام الانسان بجرح او بكسر حفظكم الله. وانا اقول له توضع قبل

ما توضع الجبيرة. هذه المشقة - [00:08:47](#)

الصحيح انه يمسح عليها وان لبسها على غير طهارة. المسألة الثانية والتي يغفل عنها ان الجبيرة تمسح جميع يعني كان في شاشة
على اليد ملفوفة. ماذا يمسح؟ ها يمسح فوق بس طيب واللي تحت - [00:09:13](#)

اسفل اليد لو لم تكن الشاشة موجودة غسل اليد كلها. فيمسحها كلها يا اخوان واما الخوف فيمسح ماذا؟ يمسح ظاهره بس ظاهر
الخف ما يمسح اسفله ايضا الجبيرة تمسح في الحدث الاصغر وفي الحدث - [00:09:33](#)

الاكبر انا اقول اتعين نزع اهل الجنابة لا. بخلاف الخف فلا يجوز ان يمسح في الحدث الاكبر قالوا ايضا آ مسح الجبيرة هزيمة ومسح
الخف يعتبر ماذا؟ يعتبر رخصة. نعم. احسن الله اليكم - [00:09:52](#)

قال فان كان على اعضاء وضوءه جبيرة على كسر او دواء على جرح ويضره الغسل مسحه بالماء في الحدث الاكبر والاكبر والاكبر
حتى يبرأ. وصفة مسح الخفين ان يمسح اكثر ظاهرهما. واما الجبيرة فيمسح - [00:10:12](#)

على جميعها باب نواقض الوضوء. اين هنا مسائل يا اخوان في المزمح منها اذا كان الخوف مخرق في خروج فنمسح عليه بعض الائمة

يقول لا يمسح عليه حتى ولو كان الخرق بقدر المخراز وش المخراز؟ ها؟ الابرّة الكبيرة - 00:10:32

قول ثاني يمسح حتى ولو كان فيه ما دام يسمى خفا مسح عليه. وكالخرق التي تكون في الشراب. هذه حرج على الناس يا اخوان اذا كان في الجورب شراب يعني خرق او خرّقين نقول لا لا تمسح عليها وبالتالي بيرميها - 00:10:58

الصحابة كانوا يسافرون مع النبي صلى الله عليه وسلم المسافات طوال سفروا الى تبوك وقطعوا مفاوز ولم يسأل احد منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خف المخرق وماذا - 00:11:17

سكنت قفافهم يا اخوة. كانت الامور يا اخوان بسيطة. ولن تخلو ابدا من من ان يكون فيها خروق اول شيء اذا وجد سببه في عهده صلى الله عليه وسلم ولم يسأل عنه الا على - 00:11:31

ان هذا ترك البحث عنه وترك بل على ان السنة تركه. المسألة الثانية اذا تمت المدة تمت المدة يجب عليه ان يخلع الخوف ويتوضأ كما في مثالنا السابق مسح الظهر اذا جاء الظهر من اليوم القادم يتعين عليه خلعه. لكن لو جاء الظهر وهو على وضوء من الفجر. خلونا في - 00:11:47

المغرب والعشاء اقرب الى الوقائع يعني ينتهي مسحه المغرب. وهذه يقع فيها وخاصة الائمة يا اخوان يقع عليهم حرج فيها ينتهي مسح المغرب بحيث يجب عليه ان يغسل رجليه المغرب انتهت المدة - 00:12:14

او نقول ينتهي العشاء مسح المغرب والمسح ينتهي الى جنب. لا بد من خلعهما العشاء فسي صلى العشاء بوضوء المغرب اي تقع ولا ما تقع كثير يا اخوان خاصة بين العشاء والمغرب. يعني هو كان يتعين عليه خلعهما بعد صلاة المغرب - 00:12:31

لكنه نسي وهو على وضوء الوضوء والمشهور من مذهب الامام احمد ان صلاته ما تصح. لانه بمجرد انتهاء المدة يبطل الوضوء عنده والقول الثاني في المسألة ولعله الاقرب ان شاء الله صحة - 00:12:52

وضوئه وصلاته قانون فرق هنا فرق يا اخوان بين ما اذا تعمد يعني نقض الوضوء بعد الظهر ومسح العشاء اول مدة انتهت هذا لا شك عدم صحة وضوئه وصلاته يعني مدة انتهت المغرب وبينما اذا صلى العشاء بوضوء المغرب او نفر قالوا فصلاة العشاء استدامة - 00:13:09

لوضوء المغرب والاستدامة وهذه قاعدة فقهية اقوى من الابتداء الاستدامة اقوى من الابتداء فيتسامح في في امرها. ولهذا الاقرب ان شاء الله ان صلاته صحيحة وضوئه لم ينتقض ولانه لم يتعمد مسحه ما بعد نهاية المدة. نعم. احسن الله اليكم. باب - 00:13:37

نواقض الوضوء وهي الخارج من السبيلين مطلقا. والدم الكثير ونحوه. نعم نواقض الوضوء. الاشياء التي يبطل بها الوضوء منها خارج من السبيلين وهذا بالاجماع. قال صلى الله عليه وسلم لا يقول الله صلاة احكم اذا احدث - 00:14:04

اذا احدث حتى يتوضأ لكن ما هو الحدث يا اخوة؟ الحدث يقولون وصف قائم بالجسم يمنع من الصلاة واما اطلاقه على البول والريح والغائط. فلان هذه هي اسبابه اسباب الحدث البول والغائط والريح وما اشبه ذلك. واما الحدث فهو ايمان يقوم بالجسد نفسه - 00:14:24

والنبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقوى الله صلاة احكم اذا اذا احدثها يعني بعد ان احدث يقال عنه محدث. هل انت متطهر او محدث؟ شيقول؟ ماذا يقول؟ يقول محدث. فالحدث شيء يقوم او معنى يقوم - 00:14:54

الجسم يمنع من الصلاة مس المصحف وما اشبه ذلك لكن اطلاقه على هذه الاشياء انما اطلق الحدث عليها لانها هي الاسباب هي اسباب الحدث. نعم قال الخارج من السبيلين مطلقا والدم الكثير ونحوه وزوال العقل الدم الكثير ونحوه - 00:15:11

تلقائي الصديد وما اشبه ذلك وهذا الذي ذكره الشيخ عله يختاره. قول ثانيا هذه الاشياء لا تنقض الوضوء وعدم النقض على النقض وما روي انه صلى الله عليه وسلم قاء وتوضأ حديث فيه مقام ضعيف ولا ينهض على رفع هذا الاصل والله اعلم - 00:15:36

نعم وزوال العقل بنوم او غيره. زوال العقل بنوم او باغماء. وما اشبه ذلك النوم ناقض للوضوء لكن اي نوم؟ هل النوم حدث او مظنة للحدث؟ بعضهم يقول حدث. واذا كان حدث نقض منه - 00:16:06

القليل وايش؟ والكثير. هذا بعيد. وقد قام ابن عباس وهو لا يزال شابا يافعا وهذا درس لشبابنا ان يتعلموا العلم ويطلبوه. ارسله

العباس ليبيت مع النبي صلى الله عليه وسلم عند خالته ميمونة بنت الحارث - [00:16:25](#)

ثبت معهما وقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل. قال فقمت فتوضأت كما توطأ ويرقب كذا يصلي وكيف يعمل هو ما نام يجد انما عنده لا لا نام يتعلم وينظر ماذا - [00:16:45](#)

صلوات الله وسلامه عليه. ويوم مات النبي صلى الله عليه وسلم كم كان عمره؟ يمكن اربعطعش. نهزت الاحتلام يقول. كنت عن يساره فاغنى برأسي وجعلني عن يمينه شاهد ان قائمة جعلت اذا وفوت اخذ بي شحمة اذني او باذني - [00:17:06](#)
ياخذ باذنه صلوات ربي وسلامه عليه. ينبهه عن ماذا؟ عن النعاس. كان النوم حدث بطل الوضوء بمجرد ولكنه مظنة للحدث. لكن متى ينقظ؟ شيخ الاسلام رحمه الله له كلام في هذه المسألة - [00:17:26](#)

يقول النوم ينقض الوضوء متى؟ قال اذا نام بحيث لو خرج منه شيء لم يشعر به هذا حد الاستغراق عنده في النوم. ما نستطيع ان نقول يستغرق الصراط يختلف لكن لو نام نوما بحيث لو حدث ما شعر بنفسه فان هذا النوم ماذا؟ ينقض الوضوء - [00:17:48](#)
ويستدل بقوله صلى الله عليه وسلم اذا اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل كفيه ثلاثا قبل ان يدخلهما في الاناء فان ان احدكم لا يدري اين باتت اين باتت يده - [00:18:16](#)

فعلى الامر بغسل اليد قبل ادخالها بالاناء بكونه لا يدري اين باتت يده. فاذا نام هذا الانسان بحيث لا يدري هل احدث او لم يحدث؟ او لو احدث لاحس. لا اذا احدثه احس هذا - [00:18:34](#)

ما يعتبر نوم ناقض الوضوء لكن لو احدث ولم يشعر انه احدث فان مثل هذا النوم يكون ناقضا للوضوء والله اعلم نقض الوضوء حديث صفوان بن العسال كما مر بنا ولكن من بول او نوم او غائط. نعم. قال واكل لحم الجزور - [00:18:51](#)
واكل لحم الجزور وجذور الابل. وقد يتساءل بعض الاخوان عن هذه المسألة والجمهور على خلاف ما ذكره الشيخ على ان لحم الابل لا ينقض الوضوء بحديث جابر رضي الله عنه كان اخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار. قالوا الحديث عام يشمل الابل وغير الابل. لكن ورد يا اخواني في صحيح مسلم من حديث - [00:19:36](#)

انهم قالوا يا رسول الله انتوطأ من لحوم الغنم؟ قال ان شئت قال ومن لحوم الابل؟ قال نعم. ولم يعلقه بايش؟ المشيئة. فدل على وجوب الوضوء من لحم الابل. وقد علق الامام الشافعي رحمه الله القول بهذه المسألة على ثبوت هذا الحديث - [00:19:54](#)
والحديث تجاوز القنطرة كما يقول حديث مسلم فتحقيق مذهب الشافعي في هذه المسألة الشافعي مقولة يا اخوان يقول اذا جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مذهبى - [00:20:23](#)
ليس مذهبى قولي لا. وانما مذهبى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا مذهب كل مسلم يا اخوة. اذا جاء كلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما - [00:20:40](#)

فيقدم عليه احد بحال الاحوال لكن كيف نجمع بين حديث جابر بن سمرة وجابر بن عبد الله؟ كان اخر الامر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار كيف نجمع بينهما - [00:20:50](#)

ها يا اخوان احسنت. نعم حديث جابر ابن عبد الله كان اخر الامر من حديث عام. نعم تارك الوضوء من كل ما مست النار الا من لحوم الابل. فيكون حديث جابر ابن عبد الله مخصصا بحديث جابر ابن سمرة. نعم - [00:21:03](#)
قال ومس المرأة بشهوة. مس المرأة بشهوة نرى يا اخوان ليس من منهج الدورة حتى ذكر الخلافات يا اخوان لكن يعني بعض الاشياء منتشرة في بعض البلاد لان قال العلماء مختلفة فيها - [00:21:24](#)

محل خلاف من يقول بالنقض مطلقا. ومن يقول بعدم النقض ومن يتوسط بين الامر من فيقول مسها بشهوة هو الذي ينقض الوضوء. ويفتي بعض اهل العلم المحققين بان مسألة المرأة لا ينقض الوضوء ويستدلون بحديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قبل بعض نسائه - [00:21:41](#)

صلى ولم يتوضأ قال عروة الراوي ما اظنه الا انت يا خالة فضحكت رضي الله عنها وارضاه الحديث صحيح جم من اهل العلم

وبعضهم يضحى البخاري ضعيفة على كل حال قضية المس، ما معنى المس يا اخوان؟ - [00:22:11](#)

المس من غير حائل يمس الكف يمس كذا يمس يعني هذا من يتقصد المس كالقبلة مثلا لكن المس من وراء ثياب هذا لا يعتبر ايش لا يعتبر نعم ما يعتبر مسا - [00:22:30](#)

والناس حقيقة يختلفون يا اخوان والمس مظنة الحدث حقيقة لا سيما للشباب الشاب ربما اذا مس يعني تتحرك الشهوة وربما يعني يخرج مذي او لكن بالنسبة للكبير وماذا يتأثر بها - [00:22:48](#)

نعم قال ومس الفرج. نعم مس الفرج في مس الذكر ودليله حديث بشرى بن صفوان النبي قال من مس ذكره فليتوضأ. لكن قابل هذا الحديث حديث طلق بن علي الحنفي - [00:23:07](#)

قال مسست ذكرى او قال الرجل يمس ذكره عليه الوضوء قال لا انما هو بضعة منك. اختلف العلماء بين الحديثين القائلون بالنقض يستدلون بحديث بشرى. والقائلون بعدمه يستدلون بحديث نعم طلق بن علي - [00:23:30](#)

البخاري رحمه الله يقول حديث بسرى اصح شيء في الباب وحديث طلق يقول علي بن مدينى هو احسن من حديث بشرى. وقد جمع بعض اهل العلم بين الحديثين اولى من الترجيح واولى من النسخ ايضا. فقال ان كان المس بشهوة نقض الوضوء. وان - [00:23:53](#)

هو لم ينقض ماذا لم ينقض الوضوء وحمل بعضهم الامر بالوضوء على الاستحباب والله اعلم وعلى كل حال في مثل هذه الاقوال والتي تكون الادلة فيها. يا اخوان يعني متكافئة متقاربة. ليس فيه ما يدل على ترجيح - [00:24:20](#)

قول على قول ماذا يعمل الانسان سبيل الاحتياطي الاحتياط ويتوضأ والحمد لله. نعم. قال وتغسل الميت. تغسل الميت ايضا من نواقض الوضوء في مذهب الامام احمد وشيخه يميل اليه يستدلون بان مغسل الميت قد يمس عورته وان كان هذا لا ينبغي. ولا يمسه الا من حائض - [00:24:40](#)

لكن قد يمس من غيرك رصد وايضا ما ورد ان ابا هريرة عبدالله ابن عمرو عبد الله ابن عباس كانوا يأمر من غسل الميت ان يتوضأ وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من غسل ميتا فليغتسل - [00:25:13](#)

ومن حمله حمله فليتوضأ يقول ابن حجر رحمه الله اسوأ احوال هذا الحديث ان يكون حسنا. وهذا القول على كل حال هنا وبعض اهل العلم يرى ان انه ان لم يحصل مس لعورته فانه لا ينكر. نعم - [00:25:32](#)

قال والردة وهي تحبط الاعمال كلها لقوله تعالى او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء وسئل النبي صلى الله عليه وسلم انتوضأ من لحوم الابل؟ فقال نعم. رواه مسلم. وقال في الخفين - [00:25:55](#)

ولكن من غائط وبول ونوم رواه النسائي والترمذي وصححه. يعني هذه الادلة يا شيخ جاب دليل النوم حديث الصفوان ابن عسال الاخير واتى بحديث ايضا عن الاسلام نسأل الله الحفظ والسلامة. قال تعالى ومن يرتدي - [00:26:15](#)

من دينه فهو يموت وهو كافر فاولئك حبطت اعمالهم في الدنيا والاخرة واولئك اصحاب النار وفيها خالدون. فبطلان الاعمال بالردة نسأل الله ان يحفظنا واياكم بحفظه مقيد بالايش؟ بالموت. فاذا مات على رذته فقد حبط عمله - [00:26:37](#)

وبئس القرار لكن لو تاب هل يحبط عمله؟ انه حج مثلا ثم حصل منه هذا الامر نسأل الله الحفظ والسلامة الى كل من يعيرون قلوبهم وعقولهم للشبهات ويتعرضون لامراض القلوب وهم - [00:26:56](#)

اشد الناس خوفا على انفسهم من امراض الابدان يعرضون قلوبهم للشبهات يسمعون شبه تظل تجلجل في قلبه وعقله حتى ينتكس عن دينه عيادا بالله. نسأل الله الثبات. فلو الانسان فج ثم ارتد ثم تاب هل يقال آ بطل حجك وبالتالي يلزمك الحج مرة ثانية؟ ها؟ لا - [00:27:20](#)

اذا يقيل ان قيد الموت قوله فيمت. وهذا قيد له مفهوم انه اذا لم يمت لم يحبط عمله بالتالي لا يؤمر بالاعادة وان كان هناك من يقول ببطلان العمل مطلقا مات او لم يمت. لكن ظاهر الاية تقيده بالموت. نسأل الله العافية والسلامة. نعم. باب ما يوجب الغسل - [00:27:50](#)

وصفته ويجب الغسل من الجنابة وهي انزال المنى بوطء او غيره. نعم يذكر المؤلفون موجبات الغسل بعد ان ذكر صفة الوضوء ذكر

موجبات الغسل. ومن موجبات الغسل؟ اجابة وهي خروج مني رفقا بذلة وسميت جنابة لان المنى جانب موضعه خرج - [00:28:18](#)
موضعه فسمي جنابة الجنابة تنقض الوضوء سواء كان بجماع او باحتلام. نعم. او بالتقاء الختانين. بالتقاء الختانين وان لم ينزل.
وهذه مسألة مهمة يا اخوان ترتب في احكام كثيرة وقد قال صلى الله عليه وسلم اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل في رواية اذا
جاوز الختان ختان - [00:28:47](#)

في هذا يكون اجماعا وتترتب عليه جميع احكام الجماع اذا حد الجماع ما هو يا اخوان حد الجماع معه؟ نعم مجاوزة ختان الختانة
يعني ان الله لا يستحي من الحق الا - [00:29:15](#)
اي دخل رأس الذكر فهذا جماع يترتب عليه وجوب الغسل الرجل والمرأة يترتب عليه وجوه كفارة والصيام كفارة في الحج يترتب
عليه حفظكم الله والمسلمين اجمعين. ان حد الزنا. يعني يكون زنا - [00:29:35](#)
وكل ما يترتب من الاحكام على الجماع تترتب على هذا الحكم بهذا القيد. وهو ان يمس الختان الختان. ومعنى يمس الختان الختان
ان جاوزه كما في الرواية الاخرى. نعم وخروج دم الحيض والنفاس. خروج دم الحيض من المرأة دليل قوله عز وجل ايش دليل يا
اخوان؟ ولا تقربوهن حتى - [00:29:56](#)

فاذا تطهرنا. فدل على وجوب الغسل من الحيض والاحاديث في هذا معروفة النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءته الصحابة يوم
سيأتينا قال دع الصلاة التي تعظنا فيها ثم اغسلي عنك الدموس - [00:30:25](#)
وكذلك ايضا نفاس فالنفاس اذا طهرت بعد الولادة يتعين عليها الغسل. لان النفاس بمعنى الحيض. ودخل النبي صلى الله عليه وسلم
على عائشة في حجة الوداع وهي تبكي قال لعنك نفست. ايش قصد بالنفاس هنا - [00:30:46](#)
اطلق على الحيض بانه ماذا؟ لانه يأخذ حكمه في هذا الامر. نعم. قال وموت غير الشهيد هنا يا اخوان يذكر موجبات الغسل. الاول ما
هو؟ نعم. الجنابة الثاني انزال المهني وان لم يحصل الجماع - [00:31:09](#)

وكذلك الجماع وان لم يحصل ما عليه ثم نعم الحائض ثم النفاس نعم. وموت غير الشهيد. وموت غير الشهيد اما الشهيد فلا يغسل.
ولكن يكفن بثيابه ويدفن. كما فعل صلى الله عليه وسلم في قتلى احد - [00:31:39](#)
كان يدفن الرجلين وثلاثة في قبر واحد ويقول ايهما اكثر اخذا للقرآن؟ فيقدمه في الله قال جابر ولم يغسلوا ولم يصل على عليه ومن
غير شهيد فانه يغسل بلا شك قال صلى الله عليه وسلم فالرجل الذي وقصته الناقة سقط من ناقته ووقف في عرفة - [00:32:03](#)
وقصته ومات قال اغسلوه بماء وسدر وكفنوه بثوبيه ولا تحنطوه ولا اتحمل رأسه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا وقال في ابنته زينب
في حديث ام عطية قال انها بماء وسدر. ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيت ان ذلك الحديث. شاهد قوم يوصلون اغسلنها. فدل -
[00:32:32](#)

على وجوب تغسيل ماذا؟ تغسيل الميت. نعم. قال واسلام الكافر. اسلام الكافر ايضا اذا اسلم يؤمن الغسل روي النبي صلى الله عليه
وسلم ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم امر قيس بن عاصم وامر ثمامة بن اثال وثمامة نثال الحنفي كان اخذ - [00:33:02](#)
وفي طريقه الى مكة للعمرة كان كافر. فاوتي به فربط في المسجد. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يمر رجل كبير في قومه فيقول
له اسلم يا ثمامة فيقول ان تقتل تقتل ذا دم - [00:33:23](#)
وان تعفو تعفو عن كريم. يعني ان قتلتي فانا ذو ذم ومكانة عند قومي. وان تعفو تعفو عني. كريم ومكث على هذه الايام وامر النبي
بعد ذلك بفكه اثره فلما فك اسره ذاب واغتسل واسلم. لم يسلم وهو مقيد. لماذا؟ ها؟ حتى لا - [00:33:43](#)

يقال انه اسلم ماذا؟ نعم خوفا من عقوبة وما اشبه ذلك. وحسن اسلامه رضي الله عنه. ولما ارتدى ثبت عن الاسلام. المقصود انه اذا
اسلم الكافر يغتسل. نعم. قال تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا وقالت - [00:34:11](#)
تعالى ولا تقربوهن حتى يطهرن. فاذا تطهرن فاتوهن من حيث امركم الله. اي اذا اغتسلن. وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل
من المرأة بعد ان تطهر وقبل ان تغتسل قال بهذا العلم وش دليله؟ ما دليهم - [00:34:31](#)
قالوا حتى يطهرن ولا تقربوهن حتى يطهرن. لكن نكمل اية فاذا تطهرنا فاتوهن من حيث امركم الله فدل على انه لا يجوز جماعها اذا

اغتسلت اذا طهرت الا بعد الاغتسال. نعم. قال وقد امر النبي - [00:34:51](#)

صلى الله عليه وسلم بالغسل من تغسيل الميت وامر من اسلم ان يغتسل. واما صفة غسل النبي صلى الله عليه وسلم من الجنابة صفة غسله وردت عن عائشة رضي الله عنها وعن ميمونة ايضاً تقول ميمونة النبي اغسل جنابة - [00:35:11](#)

وفرجه ثم ظرب بيديه التراب او الحائط ثم توطأ وظوءه للصلاة غسل وجهه وذراعيه ثم افاض الماء على رأسه ثم غسل سائر جسده قالت فأتيته بخرقه فردها وجعل ينفذ الماء بيده - [00:35:31](#)

كونها تأتي بالخلقة يدل على التنشيف. وانه لا بأس به وكونه النبي صلى الله عليه وسلم يترك يدل على ان الاولى ماذا يا اخوان؟ عدم التنشيف من الوضوء ومن الرسل وان يدرك الماء يقطر حتى ينتهي لماذا؟ نعم نعم حتى - [00:35:58](#)

تزول مع الماء قطرات الماء يا اخوان. الذنوب والاثام. اذا غسل وجهه غسلت كل خطيئة من وفي لحيته اذا غسل يديه خرجت من انامله. مع الماء اخر قطر الماء. ما يزال الماء يتكاثر - [00:36:21](#)

والذنوب تغفر لان الوضوء من اسباب تكفير ماذا تكفير الذنوب؟ وان تمسح فلا بأس الحمد لله كونها تأتي ابو المنديل يدل على ورد في ايضاً انه غسل قدميه موضعاً اخر - [00:36:40](#)

لماذا؟ التراب يا اخوان كانوا يغتسلون بتراب يا اخوان. والتراب عندما يأتيه في الماء يكون طين فيلوث الاقدام. اما وليس في المكان تراب فلا حاجة ان يقصر قدميه في مكان اخر والله اعلم. حث الماء على رأسه كم مرة؟ ثلاث حفيات - [00:36:58](#)

واما جسده فالعلماء الفقهاء رحمهم الله يقول يغسله ثلاثاً. ولكن ورد عن شيخ الاسلام نقول لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم غسل جسده ثلاث مرات فليكن ان يعم جسده بالغسل مرة. ثم لو اغتسل ولم يتوضأ - [00:37:20](#)

ورد ان يصلي فهل يصلي؟ نعم. نعم. قال بعض يصلي لان الله قال وان كنتم جنبا فاطهروا. خلاص فاصبح طاهراً. لكن لابد ان يتمضمض ويستنشق لابد. لان هذا من الغسل. وبعضهم يشترط. يعني في - [00:37:41](#)

يشترط رفع الحدين. الاكبر والاصغر ولا يحتاج ان يتوضأ لكن القول الاخر قول مشهور وهذه فتوى كثيرة محققين من اهل العلم انه اذا اغتسل لكن تمضمض واستنشق مع الغصن فانه يكفي في رفع الحدث الاصغر - [00:38:01](#)

وان لم ينوه والله اعلم. نعم. قال واما صفة غسل النبي صلى الله عليه وسلم من الجنابة. فكان يغسل فرجه اولاً ثم يتوضأ وضوءاً كاملاً ثم يحثي الماء على رأسه ثلاثاً يرويه بذلك. ثم يفيض الماء على - [00:38:22](#)

جسده ثم يغسل رجليه بمحل اخر. والفرض من هذا غسل جميع البدن وما تحت الشعور الخفيفة والكثيفة والله اعلم. اي نعم الفرض ان يعم بدءه بالغسل. مرة واحدة لكن يغسل شعره - [00:38:42](#)

حتى يروي اصول اصول شعره نعم باب التيمم. هنا مسألة يا اخوان تذكر فيما يتعلق بالغسل ما اذا استيقظ الانسان من النوم ووجد في ثيابه بللاً تكثر سن الشباب يا اخوان - [00:39:00](#)

فماذا يعمل؟ ان تأكد انه منى اغتسل. وان تأكد انه مذي ولم يتسل طيب ان لم يتأكد من هذا ولا ذاك المنى معروف انه ثقيل يظهر في الملابس لكن ما تأكد - [00:39:19](#)

فننظر ان كان هناك ما يمكن احالة الامر عليه احيل عليه فان كان ذكره احتلام في الليل فيقال هذا وان لم يذكر احتلام لكنه قبل نومه يفكر حصل منه تفكير - [00:39:40](#)

فيقال قال لا هذا ولا ذاك. ها؟ وبعضهم يقول الاصل براءة الذمة وبعضهم يقول في مثل هذه الحال يحتار لنفسه ويغتسل. نعم. باب التيمم وهو النوع الثاني من الطهارة وهو بدل عن الماء اذا تعذر استعمال الماء - [00:39:58](#)

الطهارة او بعضها لعدمه او او خوف ضرر من استعماله. لا من تيمم يا اخوان هذا النوع الثاني النوع الاول ما هو؟ الماء الطهارة بالماء انا والثاني الطهارة بالتيمم. وهو تعبد لله بقص الصعيد الطيب. بمسح الوجه والكفين. ودليله - [00:40:20](#)

قوله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً. وتيمم يقول هو بذلوا طهارة في الماء وهذه قاعدة. واذا كان تيمم بدل طهارة الماء فان البديل له حكم المبتلى فيكون كالماء سواء - [00:40:43](#)

نحتاج الى هذا الكلام لان بعض اهل العلم يفرق يا اخواني بين تيمم وبين الوضوء بالماء بفروق يذكرونه لكن متى يصوغ الانسان يتيمم لامرين الامر الاول عدم الماء ودليل فلم تجدوا ماء الامر الثاني - [00:41:07](#)

خوف ضرر الماء. قال لا الطبيب لا تستعمل الماء. ان استعملته فسيضررك. ففي هذه الحال نعم تيمم لا ضرر ولا ضرار. شيء يضره لا حاجة له فيصوغ له ان يتيمم والحالة هذه - [00:41:27](#)

في هذين الامرين يتيمم. يتوضأ حتى ولو اضطر ان يجمع بين الصلاتين لمشقة الطهارة فلا بأس بذلك يعني رجل مريض قال انا اشق علي ان آآ ان استعمل ما كل وقت. ان يقول تيمم ولا يجمع الصلاة بوضوء واحد - [00:41:50](#)

الان لما موجود وليس عليه منه مضرة انما عليه ايش؟ مشقة فحينئذ يجمع بين الصلاتين وهذه مسألة يحتاج اليها يا اخوان. مريض يشق عليه ان يتوضأ في كل وقت. فيقول طبيب ماذا عمل الوضوء؟ الوضوء في مشقة علي - [00:42:15](#)

هل يظره؟ لا ما يظره. لكن في مشقة وفي صعوبة يحتاج من يعين ويحتاج كذا ففي هذه الحال يجمع بين الصلاتين تخفيفا وتيسيرا له. دليل هذه المسألة حديث من الصحابة - [00:42:35](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لها لحمة بن جحش. فان قويت على ان تؤخري الظهر وتعجلي العصا وتغتسلين حين تطهرين وتؤخر المغرب وتعجل العشاء فافعلي فرخص لها ان تغتسل لمشقة ماذا؟ لمشقة الطهارة. نعم. قال فيقوم التراب مقام - [00:42:52](#)

بان ينوي رفع ما عليه من الاحداث. ثم يقول بسم الله. هنا ينوي رفع الحدث. رحمه الله شيخ. اذا الشيخ يميل الى ماذا الى ان تيمم رافع او مبيح؟ رافع للحدث. وهذه مسألة يترتب عليها خلاف في مسائل. والمشهور في مذهب الامام احمد ان تيمم مبيح - [00:43:15](#)

ليس برافه فلو نوى رفع الحدث ما يصح تيممه عندهم لكن الشيخ يرى انه رافع. وكذا من قبله من المحققين كشيخ الاسلام وغيره ويقولون ان ربنا عز وجل يقول فلم تجدوا ماء بتيمموا صعيدا مدى طيبا فامسحوا بوجوهكم - [00:43:40](#)

فيكم امنه؟ ما يريد الله ينزل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم حصل بتيموم تطهير فاذا يكون ماذا؟ رافعا. وقال صلى الله عليه وسلم اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي من الانبياء. نصرت بالرعب - [00:44:03](#)

مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا. الارض طهور واذا كانت في الارض طهوران فتيمم منها يرفع او ما يرفع يرفع الحدث. وهذا دليلهم وهو الاستدلال كن دليل لا شك من الكتاب والسنة واستدلال قوي نعم - [00:44:24](#)

الله اليك. ثم يقول بسم الله ثم يضرب التراب بيده مرة واحدة يمسح بهما جميع وجهه وجميع كفيه نعم يضرب التراب ضربة واحدة. يضرب هكذا التراب ضربة واحدة. ثم يمسح ماذا - [00:44:47](#)

الفقهاء عندهم دقة يقولون يمسح وجهه بايش باصابع وكفيه براحتيه. ليش قالوا لي انا لو مسرحت وجهه يكون التراب مستعمل فيكون التراب طاهرا لا لا طهورا على قسمتهم المياه ولكن - [00:45:06](#)

شيخنا ذكر انه خلاص يمسح وجهه بيديه ولم يذكر هذا التفصيل ويمسح ما ذا كفيه لا بظاهرها وضربة واحدة وفي حديث عمار ابن ياسر لما بعثه النبي في حاجة قال فاجنبت فتمررت في التراب كما تتمرغ الدابة - [00:45:32](#)

واتيت النبي قال انه ما كان يكفيك ان تقود هكذا وضرب بيديه الارض ضربة واحدة ومسح مال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه متفق عليه في رواية البخاري ضرب بيديه التراب ومسح وجهه وظاهر ماذا - [00:45:54](#)

وظاهر كفيه. فان ضرب مرتين فلا بأس. ان ضرب مرتين يعني وحدة للوجه وواحدة للكفين. يقول فلا بأس وقد ورد عن حديث ابن عمر قال التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين - [00:46:18](#)

لكن الجمع من اهل العلم يرجح وقف هذا الاثر والنبي صلى الله عليه وسلم في حديث عمار قال فضرب التراب بيده ضربة واحدة وهذا نص فانه يجزي ضربة واحدة. ثم التيمم يا اخوان انما شرع ماذا؟ انما شرع تخفيفا. انما شرع تخفيفا - [00:46:38](#)

ستكون ضربة واحدة يمسح وجهه وظاهر كفه لكن هل من فروضه الترتيب كالوضوء هكذا يقولون الترتيب وحتى الموالاة بينهما ولا شك ان الترتيب اولى. لان الله تعالى قال فامسحوا بي وجوهكم وايديكم. وبدأ بالوجه. والنبي صلى الله عليه وسلم قال في رواية -

في البخاري فمسح وجهه نعم وكفيه في رواية الرواية المتفق عليها وهذا مسح شماله اليمين وظاهر كفيه ووجهه. وظاهر الرواية تقديم الكفين على الوجه. ومن هنا قال بعض اهل العلم بان الترتيب ليس بشرط. ولكن قد يقول قائل ان الواو هنا ليست ليش؟ ليست ترتيب - 00:47:31

والعمل برواية البخاري الموافقة للقرآن لا شك هو الاولى. نعم قال الله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه. ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون. وعن جابر ان النبي صلى الله عليه - 00:48:01

وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي. نصرت بالرعب مسيرة شهر. وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا. فايما فايما رجل ادركته الصلاة فليصلي. واحلت لي المغائب واحلت لي الغنائم. ولم تحل لاحد قبلي. واعطيت الشفاعة. وكان النبي يبعث الى قومه خاصة - 00:48:28

وبعثت الى الناس عامة متفق عليه اللهم صلي عليه وسلم تسليما كبيرا. كان من كان من قبلنا اذا ادركتهم صلاة عبادة وليس عندهم ماء لا يصلون. وينتظرون حتى يجدوا الماء. حتى لو اخروا صلواتهم - 00:48:58

صلى الله على هذه الامة نزلت تيمم لما كان النبي صلى الله عليه وسلم راجعا من احدى الغزوات وضع يقتل لعائشة فنزلوا وبقيوا يبحثون عنه ولم يكونوا علماء وجاء الناس الى ابي بكر فقالوا يعني - 00:49:18

هو ما قالوا حبسنا على غير ما ثم وجد عقد عائشة انظروا يا اخوة الى تعامله صلى الله عليه وسلم مع اهله ثم نزلت اية اتي يومه وكان في ضياع هذا العقد خيرا وبركة. فقال ابو زيد بن حضير رضي الله عنه ما هذه باول بركاتكم - 00:49:42

يا ال ابي بكر رضي الله عنهم وارضاهم فنزلت هذه الاية وكان فيها فرج وتيسير لا شك عن الامة والا ماذا عمل لما اجنب؟ تمرغ في التراب ليش؟ قياس الصخر مقياس ماذا؟ رضي الله عنه وارضاه - 00:50:07

فقياس التيمم على ماذا؟ على الغسل. لكن الشريعة شريعة اليسر يا اخوان تأتي بمثل هذا نعم ومن عليه حدث اصغر لم يحل له ان يصلي ولا ان يطوف بالبيت ولا يمس المصحف. اي نعم. اذا كان الانسان - 00:50:27

على غير طهارة فلا يجوز ان يصلي اجماعا. ودليل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يضر. ولا يمس المصحف ايضا المصحف لقوله عز وجل انه لقرآن كريم في كتاب مكنون لا يمسه الا المطهرون. ولكن اعترض على هذا - 00:50:49

استدلال بان الكتاب المكنون هنا هو الا وهي المحفوظ ومطهرون هم ثقيل اذا كان هذا اللوح وفيه كتاب الله لا يمس الا المطهرون فكتاب الله ايضا لا يمسه ماذا؟ لا يمسه الا المطهرون - 00:51:15

وفي كتابه صلى الله عليه وسلم لعمر بن حزم وهو كتاب طويل مشهور الامة بالقبول وتلقي الامة للحديث بالقبول قالوا يغني عن البحث في ماذا في سنده وفيه فوائد ومساائل كثيرة - 00:51:38

منها ان لا يمس المصحف الا ماذا؟ الا طاهر. مس المصحف يا اخوان ما يراد به مس الكلام المكتوب وانما مس المصحف باكماله يا اخوان فاذا اراد الانسان ان يمحي المصحف وليس على طهارة يحمله في ماذا؟ يحمله في علاقة بشيء لا يمسه وهذا من تكريم - 00:51:59

هذا الكتاب الكريم كتابه كريم يا اخوان نزل من الرب الكريم اولاً ونزل به جبريل الكريم انه لقوم رسول كريم ذي قوة ونزل على النبي الكريم ما الدليل؟ انه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر. وهو في صحف مكرمة - 00:52:25

بايدي سفرة كرام كرام بررة فالملائكة كرام والصحف مكرمة ومحمد كريم وجبريل كريم ونزل من الرب الكريم من بقي؟ من بقي يا اخوان؟ بقي انتم يا اخوان انتم هل يكون الواحد منا كريما مع كتاب الله عز وجل - 00:52:51

وكيف يكون كريما ها كيف تكون كريم مع مع الكتاب الكريم؟ والذي اجتمعت فيه كل هذه الصفات الكرم. تكون كريم مع كتاب الله عز تقرأ تنظره فيه تتدبره تتأمل به فيه تستنير به تدوي به القدر - 00:53:19

قلبك تهتدي به الى غير ذلك يا اخوان من معاني هذا الكتاب العظيم هل يحزن الواحد منا يا اخوان العناية بكتاب الله عز وجل اذا كان لا يمسسه الا طاهر المنبغي ايضا للانسان ان يحرص عليه - [00:53:42](#)

ويتقرب به الى ربه عز وجل تلاوة وتدبرا وعلمًا وعملاً. نعم. ايضا الطواف لا يطوف الا وهو على وضوء. وفي حديث عائشة ان اول شيء فعله النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة - [00:54:04](#)

انت وظاً توظاً ثم طافه. نعم. قال ويزيد من عليه حدث اكبر الا يقرأ شيئاً من القرآن ولا يلبث في سيدي بلا وضوء. نعم. هل عليه اه حدث اكبر كالجنب - [00:54:24](#)

لا يقرأ القرآن. يقول علي رضي الله عنه كان يقرأ القرآن ما لم يكن جنباً. واما الازكار الاخر فيذكر الله وكان يذكر الله على كل احيان التسبيح والتلهيل لا بأس حتى الجنود - [00:54:39](#)

واما الحائض فهل تقرأ القرآن او لا تقرأ القرآن هذه مسألة الكلام فيها مشهور شيخ الاسلام يقول ليس في منع الحائض من قراءة القرآن نص صحيح صريح. فيه نص صحيح لكن ليس بصريح وفيه نص صريح ولكن ليس بصحيح رضي الله عنه وارضاه - [00:54:55](#)

رحمه لكن ينبغي للحائض الا تقرأ والقراءة هنا قراءة حفظاً اما المصحف فلا. لا ما تمس المصحف انما كلامه في قراءتها حفظاً لا تحرص الا اذا كان هناك حاجة في حاجة لمدرسة او ما اشبه ذلك عائشة تقول كان الرسول صلى الله عليه وسلم يتكى في حجري فيقرأ القرآن وانا حقه - [00:55:18](#)

والحديث متفق عليه وهذا الحديث صحيح لكنه ليس بايش؟ هذا يقول ليس بصريح التحريم. صحيح هي كونه يتكى وتقول وانا حائض يدل على معروف عندهم ان الحائض نعم كانها ما تقرأ. ولهذا تقول كان يتكى في حجره فيقرأ القرآن وانا هذا - [00:55:46](#)

ورؤي عن انه قال لا تقرأ الحائض ولا الجنب القرآن وهذا صريح لكنه في كلام ليس نعم احسن الله اليك وتزيد الحائض والنفساء انها لا تصوم ولا يحل وطؤها ولا طلاقها. تزيد الحائض والنفساء - [00:56:10](#)

بمعناها انها لا تصوم. قالت معاذة لعائشة ما بال الحائض تقضي الصوم ولا تقضي ولا تقضي الصلاة ما يجوز لحايل وقالت انا بصوم واقضي لا لا ما يجوز وانت تصوم - [00:56:31](#)

وقالت عائشة احارورية انت؟ قالت لا ولكني اسأل قالت كان يصيبنا ذلك على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بالقضاء؟ شوفوا جواب الاستسلام تقول لماذا تسألين هذا السؤال؟ هل انت حرورية يعني من الخوارج - [00:56:49](#)

كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة وكفى. يكفي الامر دون ان نسأل عن المعنى ما بال كذا وكذا وكذا ايضا لا اقرأ مرة ثانية. ولا يحل وطؤها ولا طلاقها. نعم لا يحل وطؤها ايضا الحائض - [00:57:09](#)

شو دليل؟ قبل لا فاعتزلوا فاعتزلوا النساء في المحيض. فلا يجوز واذا وطأها فعليه كفارة ابن عباس في الرجل يطأ مروها الى حائض قال عليه دينار قال صلى الله عليه وسلم عليه دينار او نصفه كفارة - [00:57:29](#)

دينار او نصفه. يعني يخرج دينار من ذهب او نصف دينار من ذهب. قال الامام احمد ما احسنه من حديث وهو يعادل نصف جنيه سعودي. نصف جنيه يسأل اهل الذهب عن يعني ايام مثل هذه الاشياء. المقصود انه يتصدق - [00:57:52](#)

بصدقة كفارة عن فعله ذلك ولا ايضا يحل طلاقها ابن عمر هل طلقت امرأتي وهي حائض؟ فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ عليه. وقال مره فليراجعها ثم - [00:58:13](#)

امسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان بدا له ان يطلقها فليطلقها قبل ان يمسه فتلك العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء النبي صلى الله عليه وسلم عليه - [00:58:33](#)

من حكمة الشرع يا اخوان صدقة والحائض لا سبيل له اليها وقد يقدم على هذا الامر لكن يتركها حتى تطهر صم تحيد مرة ثانية ثم تطهر فيطلقها وهي طاهر فاخذ من هذا تحريم طلاق الحائض - [00:58:53](#)

وهذي احكام الله المستعان يعني يجب على من يريد ان يطلق ان يتأني وينظر واذا اراد ان يطلقك فليطلقك في طهر. وهذه في سنة

لو طبقها الناس لحدث من ماذا يا اخوان؟ حدث من الطلاق - 00:59:15

انتظر حتى تطهر. ينتظر يوم يومين اسبوع فلعل الله ان يحدث بعد ذلك امرا كما ذكر الله عز وجل. نعم. باب الحيض والاصل في الدم الذي يصيب المرأة انه حيض بلا حد لسنه. ولا قدره ولا تكرره. نعم. الحيض قالوا - 00:59:36

هو دم يخرج من عرق في قعر الرحم يقال له العاذر ولهذا تسمى النساء العادة يسمونها ايش؟ عذر. واما الاستحاضة فهي دم يخرج من عرق في ادنى الرحم يقال له العاذل - 01:00:01

يقول الشيخ ويذكر هذا قاعدة ان الاصل ان كل دم يخرج من المرأة فهو حيض دون ماذا؟ حد اللي ايش لسن اقرأ ثانية. نعم قال بلا حد لسنه ولا قدره ولا تكرره. المعروف عند الفقهاء تفاصيل كثيرة في هذا الامر - 01:00:29

فهم يقولون لاحظ قول تسع سنين. ولا بعد خمسين. عبادة المرأة خمسين خلاص. الدم الذي لا يأتيها لا يعتبر حيضا واقله يوم وليلة واكثره خمسة عشر يوما. واقل طهر بين حضرتين ثلاثة عشر يوما. وغالبه ست - 01:00:49

كن او سبع اما الغالب فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم حملة تحيضي في علم الله ستا او سبعا. كما تحيظ النساء واما هذه التحديدات التي يذكرونها يقول الشيخ - 01:01:09

لسه عليها دليل من كتاب ولا من سنة اذا ما العمل العمل ان كل دم يخرج من المرأة فهو ايش فان الله تعالى علق هذا الحكم على الحيض وقال ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض - 01:01:25

فعلقه بهذا الوصف. فمتى حصل هذا الحيض او هذا الدم فهو اذى وبالتالي يكون حيضا سواء تقدم او تأخر او تكرر او ما اشبه ذلك وهذا القول الذي جنح اليه الشيخ وهو اختيار المحققين من اهل العلم قول يرتاح له الناس لا النساء ولا من - 01:01:50

في هذه الامور هم يقولون اذا تكرر الحياة. يعني المرأة تأتيها الدورة في اول الشهر. ثم جاءت في يوم خمسة وعشرين طيب ما العمل تجلس ثلاث اشهر وهي ترقبهم فان جاءها الدم في خمسة وعشرين ثلاث مرات فهو حيض - 01:02:17

وهذا فيه من المشقة. ما لا تأتي الشريعة بمثله ونقول ان الله علق الحكم بهذا الامر. بهذا الدم. فحيث وجد فهو ماذا فيقال هذا الدم الذي جاء في اخر الشهر هنا مسألة ايضا يكثر السؤال عنها وهي داخلة في ضمن ما ذكره شيخنا - 01:02:43

وهي زيادة الحيض عن عدده يعني مرة تقول يأتيها العادة سبعة ايام. هالمره جاها ثمانية تسعة الى اخره الفقهاء يقولون بالتكرر تجد ثلاثة اشهر تغتسل لسبعة ايام وتصلي فاذا تكرر ثلاث مرات فهو ايش - 01:03:08

والقول الثاني انه ان زاد فانه يعتبر ماذا؟ حيضا. حتى وان نقص. ما لم يطبق الدم عليه. اذا طبق الدم عليها هذا يكون استحاضة كما نعم. اكمل بعد الصلاة شيخنا طيب - 01:03:31